والقيامة فقد كفر باجماع المسلمين عليه واجماع الامة على صحة نقله متواتر
وكذلك من اعترف بذلك ولكنه قال انا اريد بالجنة والنار والحشر والنشر
والثواب والعقاب معنى غير ظاهرها وانها لذات روحانية ومعان باطنة
كفر النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض الصوفية وزعم ان معنى
القيمة الموت او فناء محض وانتقاض هيئة الافلاك وخلل العالم كفر
بعض الفلاسفة وكذلك يقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم ان
الائمة افضل من الانبياء واما من انكر ما عرف بالتواتر من الاخبار و
الشرع والبلاد التي لا ترجع الى ابطال الشرع ولا تفضي الى انكار واحد من الدين
كانكار عمره تبوك او موته او وجود ابي بكر وعمر او قتل عثمان
او خلافة علي مما علم بالنقل ضرورة وليس في انكاره تجحد شريعة
ولا سبيل الى تكفيره لتجحد ذلك وانكار فروع العلم لة اد ليس ذلك
اكثر من البراهنة كانكار هاشم وعباد وفقهة الجبل ومجاراته على
من خالفه واما ان خفف ذلك من اجل تهمة النافلين وهم المسلمين
اجمع فنكفرهم بذلك لتشريبانه الى ابطال الشريعة واما من انكر
الاجماع المجرد الذي ليس طريقه النقل المتواتر عن الشارع فاكثر
المتكلمين والفقهاء والنظار وهذا الباب فالوا سكفر كل من خالف
الاجماع الصحيح الجامع لشروط الاجماع المتفق عليه عموما وجحدهم
قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الاية وقوله
عليه السلام من خالف الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من
عنقه وحكوا الاجماع على تكفير من خالف الاجماع وذهب اخرون
الى الوقوف عن القطع بتكفير من خالف الاجماع الذي لم يتفق العلماء
وذهب اخرون الى التوقف في تكفير من خالف الاجماع الكائن عن
نظر كتكفير النظام بانكاره الاجماع لانه بقوله هذا مخالف اجماع

هو ابراهيم ابن سيار ابو اسحاق النظام ابو عباد وكان احد
فضلاء المتكلمين من المعتزلة
توفي في دولة المعتضم

السلف

السلف على احتجاجهم به خارق الاجماع ٥ قال القاضي ابو بكر الفرق بيني
وبين الكفر بالله هو العلم بوجوده والايمان بالله هو العلم بوجوده وانه لا
يكفر احد بقول ولا راي الا ان يكون هو الجهل بالله فان تعمد بقول او فعل
نص الله ورسوله او اجمع المسلمون انه لا يوجد الا مع كفر او يقوم
دليل على ذلك فقد كفر ليس لاجل قوله او فعله لكن لما قارنه من الكفر
والكفر بالله لا يكون الا باحد ثلاثة امور احدها الجهل بالله تعالى والثاني
بان فعلا او قولا قوله الخبر الله ورسوله او اجمع المسلمون ان ذلك لا يكون
الا مع كفر كالسجود للصنم والصنم الى الكنائس بالزنار الثالث مع اعتقادها
في اعيادهم او يكون ذلك القول او الفعل لا يتفق الا مع قلة العلم بالله فالفهلان
الضرباز وان لم يكونا جهلا بالله فهما عالمان ان فاعلهما كافر مستبيح من الايمان ما
فلما من نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية او جحدها مستبصرا بذلك
كقوله ليس بعالم ولا قادر ولا مريد ولا متكلم ونحو ذلك من صفات
الكمال الواجبة له تعالى فمدار الامة على الاجماع على كفر من نفى عنه تعالى
الوصف بها واعتراه عمها وعلى هذا اجماع اصوليين من ان ليس لله كلام
فهو كافر وهو لا يكفر المتأول لشركما وردته واما من جهل صفة
من هذه الصفات فاصحاب العلماء ها هنا فكفره بعضهم وحكى ذلك
عن ابي جعفر الطبري وعمرو وقاله ابو الحسن الاشعري مرة وذهب طائفة
الى انه هذا الخارجة عن اسم الايمان واليه رجع الاشعري قال الاستاذ ابو اسحاق
اعتقاد ذلك اعتقادا يقطع بخطائه وتراه دينا وشرعا واما تكفير من اعتقد ذلك
حق واصح هما ولحديث الشوذبي وان النبي صلى الله عليه وسلم انما طلب منها
التوحيد لا غير وغدر الغابر لان قد اسلم على يديه وروايه فمه تعالى صلى الله
ثم قال وقد غفر الله له قالوا ولو توجه اكفر الناس بالصفات وكرسواعها
لما وجب علمها الا الاقل وقد اجاب الاخر عن هذا الحديث

Copyrighting Sharia University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)